

تقرير استجابةً لدعوة مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان وتغير المناخ لتقديم مدخلات بشأن "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق التخفيف والتكيف والإجراءات المالية لمعالجة تغير المناخ، مع التركيز خصوصًا على الخسائر والأضرار."

تربط الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين ما يزيد على 280 منظمة غير حكومية وحركة اجتماعية ودعاة في أكثر من 75 دولة، لبناء حركة عالمية لتحويل حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية حقيقة واقعة لدى الجميع. أسهم الكثير من أعضاء الشبكة في وضع استراتيجيات هذا التقرير فضلًا عن إجراء البحوث الخاصة به وصياغته و/أو مراجعته، في المقام الأول بواسطة الفريق العامل المعني بالبيئة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. نود توجيه شكر خاص لكل من:

- ◀ مؤسسة الشعوب الأفريقية الأصلية للطاقة والتنمية المستدامة (نيجيريا)
- ◀ مؤسسة الحق (فلسطين)
- ◀ شبكة آسيان البديلة بشأن بورما
- ◀ منظمة العفو الدولية
- ◀ ميثاق الشعوب الأصلية في آسيا
- ◀ منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية
- ◀ رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة
- ◀ جمعية حقوق المرأة في التنمية
- ◀ مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- ◀ مركز القانون الدولي البيئي
- ◀ مركز القانون والعدالة والمجتمع (كولومبيا)
- ◀ جمعية ديبين للتنمية البيئية (الأردن)
- ◀ ائتلاف إنهاء الفقر الماني
- ◀ الجمعية المصرية للحقوق الجماعية (مصر)
- ◀ المبادرة المصرية للحقوق الشخصية (مصر)
- ◀ شبكة تمكين نساء شعب الأندورويس الأصلي (كينيا)
- ◀ مؤسسة حفظ الأرض (نيجيريا)
- ◀ مؤسسة الفرانسييسكان الدولية
- ◀ مؤسسة النهوض بالإنسان (الأرجنتين)
- ◀ المبادرة العالمية من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- ◀ ليلا هيوز (عضو فردي، صندوق الدفاع القانوني لإنصاف كوكب الأرض)
- ◀ كافيتا نايدو (عضو فردي، محامية دولية معنية بحقوق الإنسان)
- ◀ لوك شاكتي أبهيان (الهند)
- ◀ مؤسسة مانوشيا (تايلاند)
- ◀ حركة بقاء شعب أوغوني (نيجيريا)
- ◀ برنامج تنمية شعوب الأوغيك (كينيا)
- ◀ منتدى صيادي الأسماك في باكستان (باكستان)
- ◀ سابكون- منظمة شعب التوركانا (كينيا).

تهدف التوصيات الواردة في التقرير إلى معالجة عينة تمثيلية من الأسئلة التي طرحها المقرر الخاص والتركيز بدرجة أساسية على الخسائر والأضرار. إن كان لديكم أي أسئلة أو استفسارات تتعلق بهذا التقرير، يُرجى مراسلة جوي شودري عبر البريد الإلكتروني (jchowdhury@escr-net.org)

تاريخ التقديم: 23 حزيران/يونيو 2022

أولاً. المقدمة

تقع المسؤولية التاريخية والحالية عن أزمة المناخ على عاتق البلدان الغنية والصناعية وعلى الجهات الفاعلة القوية من الشركات. مع ذلك، إنّ البلدان والشعوب والمجتمعات، لا سيما في الجنوب العالمي، التي أسهمت بالقدر الأقل في أزمة المناخ، لا تُعد حالياً الأشد تضرراً من ناحية الخسائر والأضرار وحسب، بل يُرجح أيضاً أن تتصاعد آثار تغيّر المناخ بسرعة كبرى في سياقاتها مقارنة بسائر أنحاء العالم. سيتعين عليها مواجهة هذه الآثار المناخية بموارد محدودة بسبب حقبات تاريخية من الاستعمار والاستخراج والإمبريالية الاقتصادية تُسهم في تعزيز قابلية الأشخاص للتأثر بتغيّر المناخ وتفويض قدرتهم على التكيف، مما يؤدي إلى تفاوتات عالمية هائلة. في الوقت عينه، ترفض بلدان الشمال العالمي ذات الحيز المالي الأوسع والمسؤولية الأكبر عن تغيّر المناخ، الالتزام بتخصيص موارد كبيرة للخسائر والأضرار، مخلّة بالتزاماتها بالتعاون والمساعدة الدوليين، وتوفير سبل الانتصاف في قضايا انتهاك حقوق الإنسان، التي قد تنطوي في هذه الحالة على الإحجام عن منع الضرر المستمر والمتوقع لحقوق الإنسان. بالنظر إلى الواجبات القانونية القائمة، وفي ضوء المعرفة الحالية والمعقّمة بمحركات تغيّر المناخ وأضراره، يُعد فشل الدول، لا سيما الغنية منها، في اتخاذ ما يلزم من تدابير لخفض الانبعاثات ودعم الناس من أجل التكيف مع المناخ، وتوفير سبل الانتصاف لأولئك الذين انتهكت حقوقهم بسبب الخسائر والأضرار، انتهاكاً لحقوق الإنسان.¹

أكدت الهيئات والآليات الدولية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى المحاكم الوطنية، في بعض الحالات ذات الصلة المباشرة بالخسائر والأضرار، أنه يتعين على الأطراف أن تحمي الأفراد والمجتمعات الذين تضررت حقوقهم الإنسانية بسبب تغيّر المناخ الناجم عن فعل الإنسان، محلياً وخارجياً.² تؤكد، على سبيل المثال، خمس هيئات أممية منشأة بموجب معاهدات في بيان مشترك أنه "يتعين على الدول أن تتعاون بحسن نية على وضع استجابات عالمية تُعالج الخسائر والأضرار التي تتعرض لها البلدان الضعيفة".³ حالياً، يربط علم الكشف عن تغيّر المناخ وإسناده بوضوح أكبر تغيّر المناخ الناجم عن فعل الإنسان بهذه الظواهر المناخية المتطرفة والعمليات البيئية الحداث، ليقدم أساساً سببياً أمّن لإثبات الضرر الذي يلحق بحقوق الإنسان في سياق الخسائر والأضرار.

إنّ كرامة الإنسان والمساءلة والانتصاف والمشاركة والتعاون من مبادئ حقوق الإنسان الراسخة، وتُعدّ عوامل حيوية لمقاربة الخسائر والأضرار مقارنةً هادفة وفعّالة ومستدامة. في ما يخص الحق في الانتصاف، يحق لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها الانتهاكات المرتبطة بتغيّر المناخ، الوصول إلى آليات انتصاف فعّالة، والحصول في نهاية المطاف على جبر حقيقي⁴ يشمل

¹ توفّقوا عن حرق حقوقنا، منظمة العفو الدولية، 2021، ص.9، <https://www.amnesty.org/en/documents/pol30/3476/2021/en/>؛ مارغريتا وورينك سينغ، سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن تغيّر المناخ، *قانون المناخ، الصفحات 224-243*، <https://bit.ly/3HE28YC>.

² إجراءات الأمم المتحدة الخاصة، ديفيد ريتشارد بويد، المناخ الآمن: تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والبيئة، 2019، 2019، A/74/161، الفقرات 65، 91 و 92؛ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، أسئلة وأجوبة عن تغيّر المناخ وصحيفة وقائع عن حقوق الإنسان، رقم 38، 2021،

https://www.ohchr.org/Documents/Publications/FSheet38_FAQ_HR_CC_EN.pdf؛ لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تغيّر المناخ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 8 أكتوبر 2018،

<https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23691&LangID=E>؛ دولة هولندا ضد مؤسسة أورجندا، الحكم (المحكمة العليا في هولندا، 20 ديسمبر 2019) (هولندا). هناك حاجة إلى توضيح إضافي لالتزامات الدول في سياق الخسائر والأضرار، وهناك أيضاً مبادرات قانونية متعددة في هذا الصدد تشمل قضية هواراز، وهي أول دعوى قضائية أمام المحاكم الألمانية تتناول الخسائر والأضرار، https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-319-72026-5_20، أو مساعي حكومة فانواتو لاستصدار فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية في الحماية من تغيّر المناخ، <https://www.theguardian.com/world/2022/may/11/vanuatou>؛ <https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24998>؛ في ما يتعلق بمسؤولية الدول عن الضرر البيئي العابر للحدود، على صلة بالموضوع: إعلان ستوكهولم، 1972، المبدأان 21 و 22.

³ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، 5 هيئات أممية منشأة بموجب معاهدات تصدر بياناً مشتركاً عن حقوق الإنسان وتغيّر المناخ، 16 سبتمبر 2019، <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24998>

⁴ وورينك سينغ، الحاشية رقم 1 أعلاه.

"التحولات الاجتماعية المسبقة والتعويضات اللاحقة"⁵ من المهم التأكيد أن الانتصاف يتجاوز مسألة التمويل. فقد يستوجب الحق في الانتصاف من وجهة نظر إجرائية أن تتخذ الدول تدابير محددة لإزالة الحواجز التي تعيق الاحتكام إلى القضاء. تُسهم المعايير الجوهرية لحقوق الإنسان التي تتراوح من الحق في الغذاء والمياه والصرف الصحي إلى الحق في الصحة والضمان الاجتماعي، في تعزيز الأساس المعياري للتماس الجبر في سياق الخسائر والأضرار، عن طريق التقاضي وجملة وسائل أخرى.

يتعين على الدول أن تتخذ الإجراءات العاجلة على أوسع نطاق للتصدي للأذى الذي تلحقه الخسائر والأضرار بحقوق الإنسان، وذلك وفقاً لالتزاماتها بحقوق الإنسان على المستويات الدولية والإقليمية والمحلية، داخل حدودها الإقليمية وخارجها. ولا بدّ أن يكون هناك انسجام في السياسات في المساحات المتعددة الأطراف ذات الصلة، سواء أكانت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ (UNFCCC) أو هيئات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات، بغية ضمان الاتساق لدى صياغة مقاربة حقوقية للخسائر والأضرار وتنفيذها.

ثانياً. توصيات تتعلق بالقوانين والسياسات والعمل بشأن الخسائر والأضرار

1. يتعين على الدول دمج حقوق الإنسان في القرارات الرامية إلى تجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها ومعالجتها.

ثمة ضرورة لدمج حقوق الإنسان في القرارات الرامية إلى تجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها، ومعالجتها على وجه الخصوص. في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، لم يُحرز أي تقدّم ملموس حتى الآن في ضمان الجبر الكافي للأشخاص المتأثرين بالخسائر والأضرار، على الرغم من إنشاء الآليات والعمليات المختلفة التي تشمل آلية وارسو الدولية وحوار غلاسكو وشبكة سانتياغو. في الوقت عينه، وعلى النحو المبين آنفاً، تسعى هيئات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية لمعرفة السبل الفضلى لدعم الأفراد والسكان الذين تعرضت حقوقهم الإنسانية لأضرار جسيمة في أعقاب الآثار السلبية الناجمة عن تغيير المناخ، كما تسعى إلى مساءلة الدول عن أفعالها أو عن تقاعسها عن العمل. تركز التوصيات الواردة أدناه على المجالات الرئيسية التي قد تتطلب مساعدة تقنية (دعمًا للجهود المبذولة محلياً)، و/أو تمويلاً جديداً إضافياً ومستداماً يُمكن توقّعه بناء على الاحتياجات، يُنسّق على النحو المعمول به داخل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، وذلك لضمان المساءلة ودعمها حسب الاقتضاء عن طريق تطوير معايير وإجراءات تتجاوز نطاق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وتنفيذها، مثل القانون الدولي لحقوق الإنسان. **على وجه التحديد، تدعو التوصيات الدول، من جملة أمور، إلى:**

أ. اعتماد مقاربة نسوية متعددة الجوانب في صياغة السياسات والأطر المتعلقة بالخسائر والأضرار، بما في ذلك جمع البيانات المصنّفة وسد الفجوة في البيانات

تؤدي أزمة المناخ وما يترتب عليها من خسائر وأضرار إلى آثار غير متناسبة تطال الفئات التي تواجه التهميش،⁶ وتفاقم التفاوتات الهيكلية.⁷ يمكن هنا أن نستشهد بمثال واحد حيث أفادت بلدان في منطقة المحيط الهادئ أن الكوارث الناجمة عن المناخ وحالات النزوح تزيد إمكانية تعرّض النساء والفتيات للعنف القائم على النوع الاجتماعي، لا سيما في سياق اللاجنات بسبب المناخ، وذلك لارتفاع مستوى الضغوط والصعوبات الأسرية، فضلاً عن الافتقار إلى المساحة والخصوصية والأمن في أماكن الإيواء الطارئة.⁸ غالباً ما يكون الاهتمام الموجه والاستجابات السياسية المصممة من العوامل الحيوية لإعمال الحقوق الإنسانية لمجموعة متنوعة من أصحاب الحقوق الذين يواجهون في أحيان كثيرة أشكالاً متعددة الجوانب من التمييز

⁵بيترا تشاكيرت وآخرون، ألف طريقة لاختبار الخسائر: تحليل نظامي للضرر غير المادي المرتبط بالمناخ من شتى أنحاء العالم، التغيير البيئي العالمي، 2019، ص. 69.

⁶ الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ، تغيير المناخ 2007- الآثار والتكيف وقابلية التأثر - إسهام الفريق العامل الثاني في تقرير التقييم الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ، 2006، ص. 374، https://www.ipcc.ch/site/assets/uploads/2018/03/ar4_wg2_full_report.pdf؛ التأثيرات المتباينة لتغيير المناخ على النساء والرجال؛ ودمج الاعتبارات الجنسانية في السياسات والخطط والإجراءات المناخية؛ والتقدم المحرز في تعزيز التوازن بين الجنسين في الوفود المناخية الوطنية، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، FCCC/SBI/2019/INF.8، 12 يونيو 2019، https://unfccc.int/sites/default/files/resource/sbi2019_inf8.pdf

⁷جعة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 37 بشأن الأبعاد المتعلقة بالنوع الاجتماعي للحد من خطر الكوارث في سياق تغيير المناخ، 2018، الفقرة 2،

https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1_Global/CEDAW_C_GC_37_8642_E.pdf

⁸ تغيير المناخ، الكوارث والعنف القائم على النوع الاجتماعي في منطقة المحيط الهادئ، لجنة وضع المرأة في الأمم المتحدة،

<https://www.unclearn.org/wp-content/uploads/library/unwomen701.pdf>

في سياق آثار تغيّر المناخ⁹ لا بدّ من تحديد، بصورة نظامية، أشكال التمييز متعددة الطبقات التي تتعرض لها المجموعات المهمّشة، وجبر الضرر الناجم عنها لدى معالجة الخسائر والأضرار على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية. تقتضي معايير حقوق الإنسان أن تضمن الدول المساواة الموضوعية، وأن تمنع وتعالج التمييز المتعدد الجوانب الذي يُمكن أن يطل الأفراد والمجتمعات المتضررين من أزمة المناخ بدرجات غير متناسبة في الاستجابات القانونية والسياسية والسياساتية والمالية والمؤسسية لأوضاعهم¹⁰، بما في ذلك اعتماد تدابير خاصة مؤقتة تضمن حصول الأشخاص والمجتمعات الأشدّ تهميشاً على ما يحتاجونه¹¹.

أوضحت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة كيف تؤثر أزمة المناخ في النساء بدرجات غير متناسبة، مسلطة الضوء على أشكال التمييز متعددة الجوانب ضد النساء الفقيرات، ونساء الشعوب الأصلية، والنساء المنتميات إلى الأقليات الإثنية والعرقية والدينية والجنسية، وسواهن. ثمة حاجة ملحة إلى مركزة حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في السياسة والعمل المتعلقين بالخسائر والأضرار.

علاوة على ما تقدّم، للتوصّل إلى إدراك حقيقي للجهات المهمّشة أو المعرّضة للتأثر بوجه خاص في سياق الآثار المناخية، يتعيّن على الدول أيضاً أن تجمع البيانات، وأن توفر عند الضرورة الدعم لجمع البيانات المصنّفة أمثالاً للترزيمات الخارجية من أجل تحديد الآثار غير المتناسبة والاحتياجات باعتماد مقاربة حقوقية. ومن المهم التذكير بأنه هناك مبادئ حقوقية واضحة يُمكن أن تطبق في توجيه عملية جمع البيانات¹²، بما فيها تلك المتصلة بالمشاركة، فضلاً عن توافر البيانات وإمكانية الوصول إليها. علاوة على ذلك، يتعيّن على الدول معالجة الثغرات في البيانات. على سبيل المثال، في أحيان كثيرة "لا تحسب" وكالة الإحصاء الوطنية وجهود الرصد العالمية بكل بساطة سكان المستوطنات العشوائية (الذين يتأثرون بشدة بالخسائر والأضرار)¹³.

ب. كفالة الحق في تقرير المصير والحق في المشاركة؛ تعزيز الحق في الأرض وحقوق الحيازة

يُعد الاعتراف بالحق في تقرير المصير وإعماله عنصراً جوهرياً لمعالجة الخسائر والأضرار على نحو فعّال، وهو مبدأ شامل في القانون الدولي¹⁴. إنّ للشعوب الأصلية وسائر الشعوب، بما فيها التي تعيش في أوضاع الاحتلال والاستعمار الاستيطاني والفصل العنصري كما في حالة الشعب الفلسطيني، حقاً أساسياً في صياغة الاستجابات إزاء الخسائر والأضرار الحالية والمستقبلية، وإعطاء الأولوية لحقها الجماعي في الرفاه بوصفه جزءاً من حقها في تقرير المصير. ويشمل ذلك الحق في تقديم نماذج وممارسات وحلول بديلة تقوم على الرعاية واستدامة الحياة والتعايش بانسجام مع الطبيعة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الزراعة المستدامة، والزراعة البيئية، وسيادة الطاقة، وسيادة الغذاء، وسيادة البذور، والزراعة التقليدية، والعيش الكريم، والديمقراطية البيئية الراديكالية، والاقتصادات المحلية القائمة على ملكية المجتمعات للمشاعات بما في ذلك الأرض والمياه. وخير مثال على ذلك التأكيد بأن الفلسطينيين المقيمين في القرى المعرّضة للتأثيرات المناخية، على النحو الذي يظهر في مسافر بيط وسائر القرى المجاورة في شلأرضي الفلسطينية المحتلة، يُمنعون من تطبيق خيارات التكيف مع تغيّر المناخ الأساسية

⁹ أنا كايجرس وأنیکا كرونسيل، تغيّر المناخ بمنظور تعددية الجوانب، السياسة البيئية، 2014، ص. 418

¹⁰ لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 20 بشأن عدم التمييز في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2009، الفقرة 8، <https://www.refworld.org/docid/4a60961f2.html>؛ لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم

16 بشأن المساواة بين الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2005،

<https://www.refworld.org/docid/43f3067ae.html>؛ لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة، التعليق العام رقم 28 بشأن الالتزامات الأساسية للدول الأطراف بموجب المادة 2 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 2010، الفقرة 18،

<https://www.refworld.org/docid/4d467ea72.html>

¹¹ لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 37 بشأن الأبعاد المتعلقة بالنوع الاجتماعي للحد من خطر الكوارث في سياق تغيّر المناخ، 2018 (CEDAW/C/GC/37)، الفقرة 30.

¹² موقف جماعي -بيانات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، https://www.escr-net.org/sites/default/files/attachments/collective_position_data_2022_complete_en.pdf، الصفحتان 8-9.

¹³ ديفيد ساترثويت، المدن الخفية: هاجس الإحصاءات الوطنية والمقارنات الدولية، المعهد الدولي للبيئة والتنمية، 25 فبراير 2020،

<https://www.iiied.org/invisiblisng-cities-obsession-national-statistics-international-comparisons>

¹⁴ أوريليو كريستيسكو، المقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، الحق في تقرير المصير: التطور التاريخي والحالي على أساس صكوك الأمم المتحدة، الأمم المتحدة، 1981، متاح على: <https://undocs.org/pdf?symbol=en/E/CN.4/Sub.2/404/Rev.1>

والمجتمعية والصغيرة النطاق، والتي تجيز تقليل الخسائر والأضرار المستقبلية في غياب الأعمال الحقيقي للحق الجماعي للشعب الفلسطيني في تقرير المصير.¹⁵

علاوة على ذلك، يُمكن أن يؤدي تعزيز الحقوق ذات الصلة مثل مبدأ موافقة الشعوب الأصلية الحرة والمسبقة والمستنيرة،¹⁶ وهو معيار متأصل في حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير،¹⁷ فضلاً عن الحقوق في ملكية الأراضي والساحلية منها، والأقاليم والموارد وحقوق الحياة، إلى الحد من التأثير في سياق الخسائر والأضرار. تظهر الأدلة على نحو متزايد أن انعدام الأمن في حياة الأراضي يُفاجئ إمكانية التعرض للمخاطر الطبيعية والمناخية بصورة مباشرة وغير مباشرة على حد سواء.¹⁸ كان هناك مقاربة تقليدية، على سبيل المثال، يعتمد عليها الرعاة في التعامل مع نقص المياه وهي الهجرة إلى المناطق الأقل تضرراً في أشهر الجفاف. ثمة حاجة إلى الحياة الآمنة للأراضي التي تسمح بمرور الحركة، وذلك بغية مواصلة دعم هذا النوع من الاستجابات.¹⁹

وعلى نحو مماثل، لا بدّ من ضمان حق السكان في الريف والمناطق الحضرية في المشاركة العامة الكاملة والفعّالة في جميع القرارات المتخذة بشأن تصميم السياسات والجراءات الخاصة بطرق معالجة الخسائر والأضرار وتجنبها وتقليلها، وفي القرارات المتعلقة بالمناخ على نطاق أوسع. في هذا السياق، من المهم التصدي للحواسر الهيكلية التي تحول دون مشاركة النساء. أيضاً، تنتم الحقوق في الوصول إلى المعلومات وفي الشفافية بأهمية شديدة لتحقيق المشاركة الفعّالة. انخرطت النساء في منطقتي بهايير وساتكانيا في الريف النيبالي بنشاط مع الحكومتين المحليتين في وضع خطة شاملة للتكيف المناخي تستجيب لاحتياجات النساء الريفيات ونساء الشعوب الأصلية. تستطيع النساء، مع إتاحة إمكانية الوصول إلى المعلومات والمساحة والفرص، تسليط الضوء على آثار تغيير المناخ وإطلاق المبادرات النسائية على أرض الواقع وتنبه الحكومات في النيبال بشأنها، الأمر الذي أدى إلى تنفيذ الحكومات لالتزامات بتعزيز السياسات المناخية المراعية للمنظور الجنساني دعماً للحلول المناخية المجتمعية.²⁰ إذ يُمكن أن تقود الحلول التنافسية التي صيغت من غير مشاركة أو مشاوره مجدية لمعالجة الخسائر والأضرار إلى زيادة مواطن الضعف في المجتمع إزاء تغيير المناخ على غرار سوء التكيف. على سبيل المثال، أدى عدم التشاور مع المجتمعات المحلية الساحلية في سوندربانز، على سبيل المثال، إلى بناء نوع من السدود الخرسانية التي ربما زادت قابلية تأثر السكان على الخطوط الأمامية بالأعاصير التي تضرب المنطقة بانتظام.²¹

في ما يخص سياسات تعزيز المشاركة، قد يشمل هذا الأمر تصديقاً واسع النطاق لاتفاق إسكاسو²²، وهو يمثل خطوة مهمة تنفذها الحكومات للوفاء الفعّال بالتزاماتها إزاء الخسائر والأضرار بموجب اتفاقية باريس. إنّ هذا الاتفاق الأميركي اللاتيني، لا سيما في البلدان التي لا تعترف تشريعاتها الوطنية²³ بالحق في المشاركة، وثيق الصلة بعملية صياغة الإسهامات المحددة وطنياً وبالالتزامات المتعلقة بالمناخ في المنطقة، لأنه يضمن الوصول إلى المعلومات البيئية والمشاركة العامة في القضايا البيئية. علاوة على ذلك، يكفل الاتفاق حماية المدافعين عن البيئة. إنّ النظر في أطر العمل المماثلة لإسكاسو وأرهوس²⁴ في الولايات القضائية المختلفة سيكون مفيداً في دعم العمل في مجال الخسائر وإحراز التقدّم الفعّال.

¹⁵سهى جرار، التكيف تحت الاحتلال: التأثير بتغيير المناخ في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مؤسسة الحق، 2019،

https://www.alhaq.org/cached_uploads/download/2021/07/15/climatechange2019-1626328773.pdf

¹⁶إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (UNDRIP)، 2007.

¹⁷آلية خبراء الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة: مقاربة حقوقية، 10 أغسطس 2018، متاح على:

<https://undocs.org/A/HRC/39/62>

¹⁸ديفيد ميتشل ودارين ماكفوي، حياة الأراضي والتأثر بالمناخ، برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موندل الأمم المتحدة)، 2019، ص. 4،

<https://cutt.ly/SJ8iXEL>

¹⁹المرجع عينه، ص. 10.

²⁰النساء الريفيات ونساء الشعوب الأصلية يمارسن أنشطة الدعوة من أجل الميزنة المراعية للمنظور الجنساني لمواجهة كارثة المناخ، منتدى آسيا والمحيط الهادئ

المعنى بالمرأة والقانون والتنمية، 2022، <https://apwid.org/cj-fpar-briefer-nepal/>

²¹ما الذي ترويه لنا سوندربانز، مقابلة مع ميغنا ميها عن سوندربانز بعد الإغصار أمفان، 11 يونيو 2020، مجلة هيمال ساوث إيجا،

<https://www.himalmag.com/what-the-sundarban-tells-us-podcast-2020/>

²²الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أميركا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (2018)

²³مدارياغا، م. موجز السياسة، Observatorio Ley de Cambio Climático | Participación Ciudadana en el Proyecto de Ley

Marco de Cambio Climático, 9 June 2020, <https://www.cr2.cl/policy-brief-observatorio-ley-de-cambio-climatico-participacion-ciudadana-en-el-proyecto-de-ley-marco-de-cambio-climatico/>

²⁴الاتفاقية الخاصة بتأثيرات فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها

(1998).

ج. تعزيز الدعم المجتمعي – حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة؛ مركزة الرعاية؛ تعزيز الحماية الاجتماعية؛ الاستثمار في الخدمات العامة والبنية التحتية.

إن الهجمات الفتاكة المتصاعدة التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والبيئة فظيعة بحد ذاتها بسبب القيمة المتأصلة في كل حياة بشرية. في سياق الخسائر والأضرار، تصبح المجتمعات أشد ضعفاً وتهميشاً عندما يُستهدف قادتها على نحو متكرر، مما يؤدي إلى تفاقم الضرر الذي يصيب حقوق الإنسان بسبب آثار المناخ. فعلى سبيل المثال، في عملية إعادة الإعمار في سان أندريس وبروفيدانسيا بعد مرور الإعصار إيبوتا عام 2020، تلقى المدافعون عن حقوق الإنسان تهديدات طالت حياتهم لأنهم كشفوا أن الحكومة تفتقر للشفافية ولم تعقد أي مشاورات مع المجتمعات المحلية، وأنها تخفي نيات مضللة لبناء قاعدة عسكرية في إطار "جهود إعادة الإعمار".²⁵ تتواطأ الدول والأجهزة العسكرية والجهات الفاعلة الخاصة في شتى أنحاء العالم، وتحديداً في الجنوب، على استهداف المدافعين عن البيئة في ظل الإفلات من العقاب. لذلك، لم يعد بإمكان المجتمع الدولي أن يتجاهل الأعداد المتزايدة من الانتهاكات التي تطال المدافعين عن البيئة، وعليه توفير حماية أقوى وفرضها على وجه السرعة.

علاوة على ذلك، ثمة حاجة ملحة إلى الالتزام بإعطاء الرعاية مكانة مركزية بوصفها استجابة هيكلية للخسائر والأضرار. تحتل الرعاية²⁶ صميم المجتمع النسوي المتجدد الذي يتمحور حول حقوق الإنسان ورفاه الكوكب. تولد الكوارث المناخية والتباينات المجتمعية احتياجات متزايدة للرعاية تتحمل عبئها النساء والفتيات بدرجات غير متناسبة، وعليه، تصبح عملية إعادة توزيع الأدوار الجنسانية والسلطة أمراً ضرورياً، فضلاً عن الاعتراف المناسب بالقيمة الاجتماعية والاقتصادية لأعمال الرعاية. للوصول إلى مجتمعات مجهزة على أفضل وجه، وتحقيق الانتقال المنصف والعادل للجنسين، بعيداً من الوقود الأحفوري، والذي يتمحور حول حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الحماية الاجتماعية، والحق في العمل اللائق والرعاية الصحية، وجملة حقوق أخرى، يتعين على الدول اتخاذ تدابير تعزز الدعم المجتمعي. وتشمل هذه التدابير من جملة أمور أخرى: الحماية، وتوسيع أنظمة الحماية الاجتماعية والاستثمار فيها، وتوسيع نطاق الخدمات العامة ذات الجودة وزيادة الاستثمار فيها، (بما في ذلك توفير الخدمات ميسورة التكلفة)، ومرافق إمدادات مياه الشفة، والصرف الصحي وإدارة النفايات، وعمل الرعاية والتعليم الرسمي والبنية التحتية العامة. علاوة على ذلك، يتعين على الدول توفير فرص التدريب على مهارات الاستجابة للخسارة الفادحة لسبل المعيشة بسبب الخسائر والأضرار، وأيضاً بسبب انتقال العاملين في قطاع الوقود الأحفوري. كذلك يتعين على الدول أيضاً مكافحة الخصخصة في مواجهة الشروط التي غالباً ما تُفرض في خضم أزمتي الدين. فقد أصبحت هذه التدابير ضرورية بحكم التزامات الدول بحقوق الإنسان في سياق تغيير المناخ، وهي تمثل واجب حشد الحد الأقصى من الموارد المتاحة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.²⁷ في ما يتصل بالحماية الاجتماعية، ثمة أمثلة واضحة على المستوى الوطني يمكن التعويل عليها لتعزيز الحماية الاجتماعية تشمل خطة أوديشا²⁸ لمساعدة كروشاك على كسب الرزق وزيادة الدخل، فعلى سبيل المثال وردت أنباء عن تلقي العديد من المزارعين في الهند للمساعدة في أعقاب الإعصار فاني. وقد ينطوي هذا النوع من الخطط والبرامج على العديد من التحديات إلا أنها تبشر بالخير لناحية توفير الحماية الاجتماعية التي تشتد الحاجة إليها في مواجهة الخسائر والأضرار.

د. الاعتراف بالعواقب الوخيمة للخسائر والأضرار "غير الاقتصادية"، وحماية الحقوق ذات الصلة بما فيها الحقوق الثقافية.

تقوّض الخسائر والأضرار غير الاقتصادية (أو الضرر الذي يصعب قياسه اقتصادياً) حقوق الأفراد والمجتمعات أيضاً، على سبيل المثال الخسائر في الأرواح، والآثار السلبية المتراكمة على صحة الإنسان وتنقله؛ وفقدان الشبكات المجتمعية، وإمكانية الوصول إلى الأراضي والأقاليم، والتقاليد الثقافية، والمعارف والعلوم الأصلية والمحلية؛ والأضرار التي تلحق بالتنوع البيولوجي

²⁵ دانييلا بويو، 'El Espectador'، 2 ديسمبر 2021، <https://bit.ly/3HGHsIk>

²⁶ ذا ليب مانيفستو، <https://leapmanifesto.org/en/the-leap-manifesto/>؛ نحو ميثاق اجتماعي نسوي للرعاية يقوم على حقوق الإنسان، الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، https://www.escri-net.org/sites/default/files/2-pager_socialpactoncare_en_final.pdf؛

الرعاية والمناخ فهم أوجه التقاطع السياسية، إحاطة ائتلاف الصفقة النسوية الخضراء الجديدة، أبريل 2021، ليونور بالادينو وريانا غان رايت، <http://feministgreennewdeal.com/wp-content/uploads/2021/04/FemGND-IssueBrief-Draft7-Apr15.pdf>

²⁷ مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التزام الحكومات باستثمار الحد الأقصى من الموارد المتاحة في حقوق الإنسان، مايو 2020، https://www.cesr.org/sites/default/files/CESR_COVID_Brief_1.pdf

²⁸ أكشن إيد ومؤسسة روزا لوكسمبورغ، تفادي دوامة الفقر المناخي: الحماية الاجتماعية لمعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن تغيير المناخ، 2021، <https://actionaid.org/publications/2021/avoiding-climate-poverty-spiral-social-protection-avoid-climate-induced-loss>

والموئل. على سبيل المثال، يُهدد تغيّر المناخ التراث الثقافي الحيوي في غينيا الجديدة لأنه يتسبب في انقراض محلي للأطعمة البرية والأدوية والأطعمة الروحية، مما يؤثر سلبيًا في رفاه الشعوب الأصلية وسلامتها الثقافية.²⁹

ترتبط الخسائر والأضرار غير الاقتصادية ارتباطًا جوهريًا بالتراث الثقافي والهوية. طلب مجتمع رايزال في بروفيديسيا وسانتا كاتالينا في رسالة وُجّهت إلى الرئيس إيفان دوك ماركيز، الإصغاء إلى آرائهم في عملية إعادة بناء الجزيرة وخططها المستقبلية بعد إعصار إيوتا في المسائل المرتبطة بالترفضيات المعمارية التقليدية التي تعد جزءًا لا يتجزأ من الحفاظ على ثقافته.³⁰ إن الحقوق الثقافية ليست رفاهية، بل هي ضرورية للتنفيذ الشامل لحقوق الإنسان العالمية. وتحتل حيزًا أساسيًا في الاستجابات لتحديات اليوم العديدة، من تغيّر المناخ إلى التمييز والفقر.³¹

كيف يمكن أن تبدو حماية الحقوق الثقافية في سياق الخسائر والأضرار على نحو ملموس؟ على سبيل المثال، تضمنت تدابير الجبر الفعالة لحماية مواقع التراث المادي والطبيعي إعادة رسم للحدود والمناطق العازلة لتيسير هجرة الأنواع ودعم الأساليب التقليدية في حماية الموقع من زحف الرمال.³² في مثال آخر، رُفعت قضية ضد شركة شل في جنوب أفريقيا³³ حيث أدى انفجار زلزالي إلى تدمير القيمة المتوارثة للمحيط. ركّز المتقاضون على الصيد باعتباره ممارسة ثقافية للمجتمعات الساحلية، وليس لمجرد كونه وسيلة لكسب الرزق. وتشمل التدابير الأخرى الاعتراف القانوني والأخلاقي والروحي والعلمي بالحقوق المتأصلة وغير القابلة للتصرف للطبيعة، وحقوق أمنا الأرض، والمكونات غير البشرية لنظام كوكب الأرض. وتشمل الأمثلة تبني بوليفيا للإعلان العالمي لحقوق أمنا الأرض، أو قيام الإكوادور بتوضيح حقوق الطبيعة في دستورها، أو اعتراف نيوزيلندا بنهر وانجانوي، أو اعتراف الهند بنهري الغانج ويامونا، أو اعتراف كولومبيا بنهر أتراتو.³⁴

ه. اتباع مقاربة حقوقية إزاء النزوح القسري والهجرة بسبب الخسائر والأضرار

تتسبب التأثيرات المناخية أيضًا بالنزوح القسري لملايين الأشخاص مما يُنتج أثرًا متعاقبًا على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. هناك من لا يجدون إلى الهجرة سببًا بسبب عدم قدرتهم على القيام بذلك. غالبًا ما تكون التجمعات السكانية المستقرة قسرًا من بين الفئات الأشد عرضة للأثار المناخية. ففي عام 2020، أشارت التقديرات إلى أن قيمة الخسائر والأضرار الاقتصادية المباشرة عن ما يُسمّى بالأحداث الكارثية الطبيعية بلغت 268 مليون دولار أميركي، وتسببت في نزوح ما يزيد على 40 مليون شخص ونصف. وهناك توقعات تُشير إلى نزوح نحو 200 مليون مهاجر بسبب المناخ بحلول عام 2050.³⁵ لربما تُعد نساء جزر كارتريت في بابوا غينيا الجديدة من اللاجئيين الأوائل بسبب آثار تغيّر المناخ في العالم. عززت الهجرة القسرية التفاوتات القائمة وفرص تعرّض النساء للعنف القائم على النوع الاجتماعي. فقد أدت العزلة الجغرافية وعدم القدرة على الوصول إلى الخدمات العامة إلى خسارة سبل العيش وارتفاع وفيات الوضع والنساء في المخيمات المؤقتة أثناء الوضع وبسبب الأمراض التي يمكن علاجها.³⁶ في مثال آخر، أُجبرت فترات الجفاف الطويلة التي تضرب أنحاء عديدة في غواتيمالا السكان على الهجرة إلى المناطق شبه الحضرية بحثًا عن العمل، ويزداد الوضع سوءًا مع حدوث الظواهر الجوية المتطرفة. ففي الأونة الأخيرة، طالت آثار الإعصارين إيتا وإيوتا المجتمعات، وأرغمت العديد من الأسر إلى الهجرة لأنها فقدت

²⁹ كارين ماكنمارا وآخرون، فهم والاستجابة للخسائر والأضرار غير الاقتصادية الناجمة عن المناخ في جزر المحيط الهادئ، إدارة مخاطر المناخ، المجلد 3، 2021، <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S2212096321000656>

³⁰ Líderes raizales piden ser incluidos en reconstrucción de Providencia, El Tiempo، 24 نوفمبر 2020، <https://bit.ly/3tVnKu5>

³¹ كريمة بنون، المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية تقرير: الأطر القانونية الدولية المتعلقة بتغيير المناخ والثقافة والحقوق الثقافية، الملحق 7/5/298، A، الفقرة 7.

³² المرجع عينه، الفقرة 39.

³³ المجلس الوطني للمحافظة على الساحل البري ضد وزير الموارد المعدنية والطاقة، 2021، حظر مؤقت، قضية رقم 3491/2021، في دائرة إيسترن كايب في المحكمة العليا لجنوب أفريقيا، غراهامزتاون، <https://bit.ly/3OsWfQw> (تجدون هنا الإفادة الخطية المشفوعة بيمين وسائر الأوراق: <https://bit.ly/3OSqS8X>)

³⁴ المجلس الوطني للمحافظة على الساحل البري ضد وزير الموارد المعدنية والطاقة، 2021، حظر مؤقت، قضية رقم 3491/2021، في دائرة إيسترن كايب في المحكمة العليا لجنوب أفريقيا، غراهامزتاون، <https://bit.ly/3OsWfQw> (تجدون هنا الإفادة الخطية المشفوعة بيمين وسائر الأوراق: <https://bit.ly/3OSqS8X>)

³⁵ الهجرة الناجمة عن تغيّر المناخ، الهيئات المعنية بالمرأة والنوع الاجتماعي، 2021، https://womensgenderclimate.org/wp-content/uploads/2021/10/WGC_IssueBrief_ClimateInducedMigration_EN.pdf

³⁶ التأثيرات على لاجئي المناخ في جزر كارتريت، بابوا غينيا الجديدة، منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية، 2015، <https://apwld.org/wp-content/uploads/2014/12/flyer-lnwda.pdf>

مصادر رزقها.³⁷ بموازاة النزوح الداخلي، يؤدي الاتجاه المتسارع للنزوح العالمي المرتبط بآثار المناخ إلى زيادة التحركات عبر الحدود، لاسيما حيثما يتفاعل تغيّر المناخ مع الصراع والعنف.³⁸

يفرض الالتزام بحقوق الإنسان على الدول معالجة النزوح القسري والهجرة الناجمين عن الخسائر والأضرار. علاوة على ذلك، لربما يستوجب تجنب الخسائر والأضرار وتقليلها اتخاذ تدابير لتفادي خطر النزوح القسري أو الحد منه. وتشمل هذه التدابير تعزيز مسارات الهجرة الآمنة والمنتظمة التي تحترم حقوق الإنسان وتعززها وتعملها، بما في ذلك حقوق العاملين، بغية ضمان تمكين من يعيشون في المناطق التي يؤثر فيها تغيّر المناخ تأثيرًا سلبيًا على حقوق الإنسان من اختيار الهجرة الآمنة والمنتظمة. إنّ زيادة القدرات التكيّفية تقلل من الآثار السلبية للنزوح المرتبط بتغير المناخ والهجرة غير الطوعية على المهاجرين وعلى مناطق الإرسال والاستقبال.³⁹

على الرغم من التطورات المعيارية العديدة ذات الصلة التي تشمل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، والمنصة المعنية بالتشرد الناتج عن الكوارث، والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وإطار سيندائي للحد من مخاطر الكوارث، ثمة حاجة ملحة لحماية حقوق أقوى للأفراد والأسر والمجتمعات والمشردين قسرًا بسبب أزمة المناخ داخليًا أو عبر الحدود. يتعين على الدول، لا سيما الدول الغنية التي تتحمل مسؤولية تاريخية والتي تمتلك الحد الأقصى من الموارد المتاحة، أن تعالج على وجه السرعة النزوح القسري والهجرة الناجمين عن المناخ، عن طريق جملة أمور من بينها تعزيز الحماية القانونية للأشخاص المشردين قسرًا بسبب الكوارث وتغيّر المناخ، بما في ذلك آليات قبول الأشخاص الذين تتعذر عليهم العودة إلى بلدانهم بسبب تغيّر المناخ ودمجهم في أراضيها، ورفض الاستجابات العسكرية، كما يُرى على سبيل المثال عند حدود الولايات المتحدة وأوروبا.

و. ضمان مساءلة الشركات ووضع حد لهيمنتها

على وجه العموم، تمارس الشركات في ظل النظام الرأسمالي دورًا كبيرًا في التسبب بأزمة المناخ وتفاقمها، وما يترتب على ذلك من ضرر يطال حقوق الإنسان، سواء في ما يتعلق بالتخفيف أو التكيف أو الخسائر والأضرار، وحتى في ظل الانتهاكات الدورية لحقوق الإنسان من قبل الشركات التي تضعف قدرة المجتمعات على التعامل مع آثار تغيّر المناخ. لذلك، يتعين على الدول وضع ضوابط تنظم الأعمال التجارية تنظيمًا فعالًا محليًا وخارجيًا⁴⁰، بما يتماشى والتزاماتها بحقوق الإنسان.⁴¹ لربما يكون اعتماد

³⁷ إسهامات مركز العدالة والقانون الدولي ومنظمة الفرنسييسكان الدولية استجابة لدعوة المقرر الخاص المعني بالمهاجرين بتقديم مدخلات بشأن تقرير أعده بعنوان "El impacto del cambio climático y la protección de los derechos humanos de las personas migrantes" في أميركا الوسطى،

أبريل 2022، <https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-05/cejil-franciscans-international.docx>

³⁸ تقرير الاتجاهات العالمية لعام 2020 الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ص. 26، الذي يستشهد بمركز رصد البيانات المستقلة ومؤشر نوتردام للتكيف العالمي، ويُشير إلى أن "95% من جميع حالات النزوح بسبب النزاعات في عام 2020 حدثت في بلدان معرضة للتهديدات المناخية أو شديدة التأثر بتغيّر المناخ. فالكوارث تضرب أيضًا السكان المشردين في الأصل بسبب النزاعات، وتجبرهم على الفرار مرات عديدة، كما كان حال الأشخاص المشردين داخليًا في

اليمن وسوريا والصومال واللاجئين في بنغلادش"، <https://www.unhcr.org/60b638e37/unhcr-global-trends2020>

³⁹ بورتر وأخرون، ملخص لصانعي السياسات: تغيّر المناخ 2022: الآثار والتكيف والضعف، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ، 2022،

https://report.ipcc.ch/ar6wg2/pdf/IPCC_AR6_WGII_SummaryForPolicymakers.pdf، SPM.C.2.12

⁴⁰ديفيد بويد، حقوق الإنسان وأزمة المياه العالمية: تلوث المياه وندرتها والكوارث المتعلقة بها، A/HRC/46/28، 19 يناير 2021، الفقرة 89 (هـ)،

<https://bit.ly/3b3Y9Z9>

⁴¹انظر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، حقوق الإنسان، تغيّر المناخ والأعمال التجارية: رسائل أساسية، الصفحات 1، 5، 7، <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/ClimateChange/materials/KMBusiness.pdf>؛ انظر أيضًا مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية

بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ؛ لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية، التوصية العامة رقم 37 بشأن الأبعاد المتعلقة بالنوع الاجتماعي للحد من خطر الكوارث في سياق تغيّر المناخ، CEDAW/C/GC/37(2018)، الفقرة 49؛ القضية الحديثة الوثيقة الصلة في هذه المقام هي إقرار

محكمة منطقة لاهاي بمسؤولية الشركة بناءً على معيار الرعاية غير المكتوب في القانون المدني، وحملت شركة رويال دانتش شل المسؤولية عن تأثير انبعاثات ثاني أكسيد الكربون على تغيّر المناخ، وأمرت مجموعة شل بالحد من صافي الانبعاثات بنسبة 45% في عام 2030، مقارنة بمستويات عام 2019 في سياسة الشركة؛

اتخذت المحكمة قرارها أخذة في الاعتبار حقوق الإنسان، مثل المادتين 2 و 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، في تفسيرها المتعلق بالمستوى المدني للرعاية انظر محكمة منطقة لاهاي، منظمة Milieudefensie وآخرون ضد رويال دانتش شل (الإنجليزية)، 26 مايو، 2021:

<https://uitspraken.rechtspraak.nl/inziendocument?id=ECLI:NL:RBDHA:2021:5339# 924824fc-f061-4321-b9ec-95e763787836>

المعاهدة الملزمة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان المطروحة على طاولة المفاوضات⁴² حاليًا مسألة بالغة الأهمية لتوفير أساس معياري أقوى لمساءلة الشركات.

علاوة على ذلك، من الضروري وضع حد لهيمنة الشركات على المؤسسات الحكومية وصناعة القرار العام وتأثيرها في الترويج لحلول زائفة مثل الخطط التي تقوم على السوق، وذلك عن طريق وضع معايير قانونية واضحة وتنفيذها. ولا بد من التنكير بأن الحلول الزائفة تقطع التدفقات المالية المستدامة والمتسقة مع حقوق الإنسان التي يمكن أن توفر الجبر الذي تشتد حاجة المجتمعات التي تُعالج الخسائر والأضرار إليه، وتحرف الاستجابة للكوارث بطرق تضر بالمجتمعات. في سياق الكوارث، قد تسعى بعض الشركات جاهدة إلى جني الأرباح بطرق تضر بالمجتمعات المحلية التي نالت النصيب الأكبر من الآثار المناخية. على سبيل المثال، أتهمت شركة أيبالا العملاقة التي قادت جهود إعادة الإعمار في الفلبين في أعقاب الإعصار هايان، باستغلال سكان جزيرة سيكوجون بقسوة للاستيلاء على أراضيهم وبناء فنادق عليها⁴³. لذلك، يجب تأطير القوانين والسياسات لمنع هذا النوع من الحقائق التي تؤدي إلى تفاقم الضرر الذي يلحق بحقوق الإنسان بسبب الآثار المناخية. يتمثل الالتزام الأساسي للدول في احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها وتقديمها على النمو الاقتصادي والأرباح غير المقيدتين. في ضوء المسؤولية التاريخية عن أزمة المناخ، يجب إخضاع الشركات للمساءلة بموجب شرط عدم الإضرار وعملاً بمبدأ تغريم الملوّثين، لاسيما في ما يخص الأضرار العابرة للحدود، وتوفير حصة عادلة من التمويل اللازم للتحرك بفعالية في مسألة الخسائر والأضرار.

2. يتعين على الدول تقديم التمويل عن الخسائر والأضرار

يتعين على الدول الصناعية الغنية، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، أن تمولّ الخسائر والأضرار بالحجم المطلوب تمويلًا جديدًا إضافيًا ومستدامًا، يُمكن تواقعه ويراعي الحقوق والاحتياجات، وذلك في ضوء الواجبات القانونية بالتعاون الدولي وتوفير الإنصاف عن انتهاكات حقوق الإنسان-- في هذه الحالة، يشمل الإخفاق في منع الضرر المستمر والمتوقع لحقوق الإنسان، بما في ذلك الأشكال متعددة الجوانب للتمييز العنصري المتجذر في موروثات الاستعمار وأمور أخرى-- وكذلك على أساس مبادئ التضامن والمسؤولية التاريخية وتغريم الملوّثين. تقع على عاتق الدول التزامات تتجاوز حدودها الإقليمية، غير أنّ الدول التي تتمتع بمكانة أقوى في الاقتصاد العالمي وتمتلك حيزًا ماليًا أكبر، وتتحمل المسؤولية التاريخية الكبرى عن تغيير المناخ، ملزمة بدرجة أعلى هنا. إذا استمرت بلدان الشمال العالمي في إعاقة الجهود المبذولة في هذا الصدد، سيُمثل هذا الأمر فشلًا عميقًا في الامتثال لالتزاماتها الحقوقية التي تتجاوز الحدود الإقليمية التي تحتم عليها التعاون على المستوى الدولي عن طريق تقديم المساعدة الاقتصادية والفنية وأمور أخرى، وذلك بهدف دعم جميع الحكومات في تلبية التزاماتها بحقوق الإنسان⁴⁴. فقد أكدت اللجنة⁴⁵ المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن "الإخفاق في منع إلحاق الضرر المتوقع بحقوق الإنسان الناجم عن تغيير المناخ، أو الإخفاق في تعبئة أقصى حد ممكن من الموارد المتاحة في محاولة القيام بذلك" قد يمثل انتهاكًا للالتزامات المحلية والخارجية بموجب قانون المعاهدات.

تقاعست الدول الغنية عن الوفاء بالتزامها الحالي بدفع 100 مليار دولار أميركي سنويًا لتمويل المناخ بموجب اتفاقية باريس⁴⁶، مع العلم أن هذا المبلغ غير كافٍ، وعلى الرغم من التعهدات، لا تزال نسبة التمويل الموجه لجهود التكيف ضئيلة جدًا. ويؤثر هذا الأمر بالغ الأثر في الاستجابات الفعالة لأزمة المناخ وفي القدرة على تقليص مخاطر الخسائر والأضرار في المستقبل. من المهم أن نتذكر أن التكلفة الاقتصادية المقدر لل خسائر والأضرار تتراوح بين 290 و 580 مليار دولار أميركي بحلول عام 2030 في

⁴² الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال في ما يتعلق بحقوق الإنسان،

<https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/wg-trans-corp/igwg-on-tnc>

⁴³ درو أمبروز وخالد ماجد، الأعاصير والنافثون: كارثة الراسمالية في الفلبين، الجزيرة، 16 أغسطس 2018،

<https://www.aljazeera.com/features/2018/8/16/typhoons-and-tycoons-disaster-capitalism-in-the-philippines>;

⁴⁴ مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التزام الحكومات بالتعاون الدولي لإعمال حقوق الإنسان، يونيو 2020،

<https://www.cesr.org/sites/default/files/Issue%20Brief%202020.pdf>

⁴⁵ تغيير المناخ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بيان اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الأمم المتحدة، 8 أكتوبر 2018، الفقرتان 5-6.

⁴⁶ تقرير مؤتمر الأطراف، وهو اجتماع الأطراف في اتفاقية باريس في دورته الثالثة، الذي عقد في غلاسكو من 31 أكتوبر إلى 13 نوفمبر، اتفاقية الأمم المتحدة

الإطارية بشأن تغيير المناخ، 1، FCCC/PA/CMA/2021/10/Add.1، 8 مارس 2022، الفقرة 44،

https://unfccc.int/sites/default/files/resource/cma2021_10_add1_adv.pdf

البلدان النامية وحدها.⁴⁷ ناهيك عن التكاليف غير الاقتصادية التي يجب النظر فيها. تظهر البحوث أن موارد التمويل الحالية التي تشمل المساعدات الإنسانية الطارئة لدعم الأشخاص على الأقل في بعض السياقات التي تتصل بالخسائر والأضرار، مباشرة عقب الآثار المناخية على سبيل المثال، لا تزال غير كافية البتة.⁴⁸ لذا، ثمة حاجة ملحة إلى تمويل منفصل للخسائر والأضرار. تجدر الإشارة إلى أن خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي أدان بشدة عزوف بعض البلدان النامية عن وضع خطة للخسائر والأضرار، لا سيما عن طريق توسيع الدعم المالي القوي، حيث رأى في ذلك " فجوة حادة في التضامن الدولي القائم على حقوق الإنسان تتطلب تحسينًا جوهريًا".

ننضم إلى الدعوات التي أطلقتها سائر الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى "حوار غلاسكو" من أجل إنشاء مرفق لتمويل الخسائر والأضرار في مؤتمر الأطراف السابع والعشرين COP27، وفقًا لمقاربة موجهة نحو العدالة المناخية.⁴⁹ ويجب أن تتم هيكلة هذا التمويل وتقديمه بطرق تراعي النوع الاجتماعي وتتسمج مع حقوق الإنسان، ويشمل ذلك توفير التمويل العام القائم على الهبات بطرق يُمكن أن تصل إليها المجتمعات المحلية والشعوب المرابطة على الخطوط الأمامية.⁵⁰ ومن الضروري ضمان توفير التمويل على شكل التحويلات المباشرة بدلاً من القروض وغيرها من الصكوك غير القائمة على المنح، كما هو الحال غير المقبول مع 80 من المئة من التمويل المقدم حتى الآن. (وقد كان نصف هذه النسبة تقريبًا غير ميسر، ما يعني أنه جرى تقديم قروض بشروط غير كريمة).⁵¹ في حال عدم تقديم التمويل المناخي على شكل هبات مباشرة، سينتهي المطاف إلى زيادة الضغط المالي على البلدان بدلاً من دعم أكثرها تضرراً. وهذا لا يلبي معايير حقوق الإنسان الأساسية. يتعين على الدول أيضاً أن تدعم الجهود الحقيقية الرامية إلى تحقيق العدالة المالية، بما في ذلك الديون والعدالة الضريبية.

ثالثاً. تأملات أخيرة

لا بدّ من مركزة حقوق الإنسان في آليات الاستجابة للخسائر والأضرار والمؤسسات والنقاشات ذات الصلة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، ويشمل ذلك آلية وارسو الدولية وحوار غلاسكو وشبكة سانتياغو. علاوة على ذلك، يتعين على الدول، تماشيًا مع التزاماتها بحقوق الإنسان، اتخاذ تدابير تضمن الوصول إلى آليات انتصاف فعالة مستقلة ومتوافقة مع حقوق الإنسان لتقديم الجبر عن الخسائر والأضرار سواء أكان ذلك على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية أو عند الحاجة إلى آليات جديدة تستند إلى عمليات متعددة الأطراف مثل مرفق تمويل الخسائر والأضرار. لا بدّ من الإشارة أيضاً إلى أن العمل الفعّال والطموح للتخفيف والتكيف ضروري لتقليل حجم الخسائر والأضرار في المستقبل. لقد مُنحت الأولوية للقرارات التي تقضي السحب الفوري والكامل للاستثمار في الوقود الأحفوري وإلغاء جميع الإعانات المتعلقة بالوقود الأحفوري، وتعزيز الطموح والشفافية في خفض الانبعاثات إلى الصفر الحقيقي لضمان الانتقال العادل والمنصف، ومركزة حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والعدالة المناخية.

بالإضافة إلى ما تقدّم، تواظب الدول على معالجة القضايا المتصلة بالخسائر والأضرار بواسطة المحافل الدولية بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. تترك القرارات المتخذة في هذه السياقات عواقب بعيدة المدى على المجتمعات المحلية في شتى أنحاء العالم، ويمكن أن ينتج عنها أيضاً آثار تضر بحقوق الإنسان وتطال حياتها. من ثمّ يتعين على الدول أن تلتزم بإدخال مقاربة حقوقية،⁵² وقد يشتمل هذا الأمر على إعطاء مكانة مركزية للعناية الواجبة والإلزامية في

⁴⁷ لتفاصيل إضافية، مؤسسة هاينريش بول، ملف: تحرير تمويل الخسائر والأضرار، 2021، <https://us.boell.org/en/unpacking-finance-loss-and-damage>

⁴⁸ تراسي كارت و ليندساي ولش، تسديد الفاتورة: التمويل العادل للخسائر والأضرار في عصر الآثار المناخية المتصاعدة، أوكسفام، 7 يونيو 2022،

<https://www.oxfam.org/en/research/footing-bill-fair-finance-loss-and-damage-era-escalating-climate-impacts>
⁴⁹ ساندرنا شارما كوشال وآخرون، " مرفق تمويل الخسائر والأضرار – كيف ولماذا" ورقة نقاش، شبكة العمل المناخي الدولية وآخرون، 2022، شبكة العمل المناخي الدولية،

<https://climatenetwork.org/resource/ldff-paper/>

⁵⁰ المعهد الدولي للبيئة والتنمية، تنقل البلدان الأقل نمواً أقل من 3% من الأموال اللازمة للتحوّل لمواجهة أزمة المناخ، بيان صحفي، 14 يوليو 2021، <https://www.iied.org/least-developed-countries-get-less-3-money-needed-transform-face-climate-change>

⁵¹ أوكسفام، تقرير مواز عن تغيّر المناخ 2020، ص.

<https://oxfam.app.box.com/s/djxmq18v80tkuac8xjwrpoch7bf7prjs/file/729355846954>،

⁵² مبدأ ذو صلة بالموضوع، هو مبدأ ماستريخت رقم 15. انظر، مبادئ ماستريخت بشأن التزامات الدول خارج حدودها الإقليمية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2013، متاح على: https://www.fidh.org/IMG/pdf/maastricht-eto-principles-uk_web.pdf

مراعاة حقوق الإنسان في صناعة القرارات المتعلقة بتقديم التمويل؛ وتوفير ضمانات قوية حقوقية قابلة للإنفاذ تشمل إطار المسؤولية وآليات المراقبة والمساءلة المستقلة؛ والتوقف عن التعامل مع الحلول الزائفة.

في ما يتعلق بالإسهامات المحددة وطنيًا بموجب اتفاقية باريس، سواء بتقديم إسهامات جديدة أو تحديث إسهامات قائمة بالفعل يجب على الأطراف إدخال عنصر الخسائر والأضرار الذي يعطي المقاربة الحقوقية موقعًا مركزيًا. وبالمثل، حيثما تُذكر حقوق الإنسان في الإسهامات المحددة وطنيًا، يُمكن ربطها في مرحلة التنفيذ أو عند تحديثها بتدابير معالجة الخسائر والأضرار وتجنبها وتقليلها، وذلك نظرًا للترابط القوي.

لما كانت الخسائر والأضرار تدمّر الأرواح في جميع المناطق، تتسم المقاربة الحقوقية إزاء الخسائر والأضرار بالأهمية لأنها تعيد التركيز على المبادئ الأساسية المتمثلة في كرامة الإنسان، والإنصاف، والمشاركة، والتعاون، والمساءلة.